

فلسطين في الامم المتحدة

تصويت لسلام والعدالة

"يتحتم على كل دولة أن تدعم من خلال عمل مشترك، أو فرادي، تحقيق مبدأ المساواة وحق تقرير المصير للشعوب، ذلك وفقاً لأحكام الميثاق، وأيضاً أن تساعد الأمم المتحدة في تحمل مسؤولياتها التي ينص عليها الميثاق فيما يختص بتطبيق المبدأ..."

إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة – مرفق

"الأثار القانونية للجدار بالنسبة للدول غير اسرائيل – بعض الالتزامات التي انتهكت من قبل اسرائيل – التزام على كافة الدول بعدم الاعتراف بالوضع الغير قانوني الناتج عن بناء الجدار، وعدم تقديم أية مساعدة أو دعم للحفاظ على هذا الوضع القائم – التزام على كافة الدول بالتحقق من وضع حد لأي عائق ناتج عن بناء الجدار، أمام ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير – التزام على كافة الدول الأطراف باتفاقية جنيف الرابعة بضمان التزام اسرائيل بالقانون الدولي الإنساني."

الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية – 9 تموز 2004

"جميع الشعوب لها الحق في تقرير مصيرها بنفسها. وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مكانتها السياسية، وحررة في السعي لتحقيق نموها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي."

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 1

"في منطقة متقلبة ومتغيرة بشكل سريع، إن رؤية حل الدولتين وانجازات السلطة الفلسطينية، هي عناصر استقرار وتقدم لا يجب فقدانها بل الابقاء عليها وتحقيقها بشكل كامل وبدون تأخير... حان الوقت أن يعيد المجتمع الدولي النظر في دوره نحو حل النزاع."

السيد روبيرت سيرى – المنسق الخاص للأمم المتحدة من أجل عملية السلام في الشرق الأوسط

"يكرر الاتحاد الاوروبي، أن المستوطنات والجدار الفاصل شيّدوا على أرض محتلة، وأن استمرار هدم البيوت وطرد السكان هي اعمال غير قانونية بموجب القانون الدولي، وتشكل عائقاً أمام عملية السلام وتهديداً بجعل حل الدولتين امراً مستحيلاً."

بيان الاتحاد الاوروبي إلى مجلس الأمن، نيسان 2012

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

"تكرر اللجنة الرباعية أن السلام العربي - الاسرائيلي، وتأسيس دولة فلسطين المسالمة في الضفة الغربية وغزة تصب في المصلحة الأساسية للأطراف، ولكافة الدول في المنطقة، وللمجتمع الدولي... تحت اللجنة الرباعية حكومة اسرائيل أن تجمد كافة النشاطات الاستيطانية، بما فيها النمو الطبيعي، وأن تفكك نقاط الاستيطان... وأن تمتنع عن عمليات الهدم والطرء في القدس الشرقية..."

بيان اللجنة الرباعية، 2010

"بعد عقود من الاحتلال المؤلم، والتقييدات المذلة لكافة نواحي حياتهم، يجب أن يتمكن الفلسطينيون من الوصول إلى حقهم في دولتهم القابلة للحياة. يجب أن تكون اسرائيل قادرة على العيش في سلام وأمن... إن حل الدولتين هو الخيار المستدام الوحيد. إلا أنه يخشى أن يُغلق الباب ولأبد. إن النمو المتواصل للمستوطنات الاسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة يقوّض الجهود نحو السلام. فانه علينا تجاوز هذا المأزق."

الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون، 2013

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

إن حل الدولتين – أي دولة فلسطين تعيش جنباً إلى جنب مع دولة اسرائيل، تجسد روح وجوهر الاتفاق التاريخي في اطار اعلان اوسلو للمبادئ. الاتفاقية الموقعة قبل 19 عاماً بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة اسرائيل تحت رعاية الولايات المتحدة في حديقة البيت الأبيض، هو اتفاق أكد فيه الشعب الفلسطيني بموجبه الموافقة على اقامة دولتهم على 22% فقط من أراضي فلسطين التاريخية لتحقيق عملية السلام.

هناك مفهوم وحيد لأعمال الحكومة الاسرائيلية في أرضنا، والمواقف التي قدمتها لنا بخصوص جوهر اتفاق الوضع النهائي، من أجل انتهاء النزاع وتحقيق السلام. وهذا يؤدي إلى استنتاج واحد مفاده أن الحكومة الاسرائيلية ترفض حل الدولتين.

إن الخريطة النهائية والحدود التي يمكن رسمها بموجب مواقف اسرائيل الرسمية تبين لنا: مقاطعة فلسطينية صغرى محاطة بوحداث استيطانية وجدران اسرائيلية، نقاط تفتيش ومناطق أمنية واسعة، وطرق مخصصة للمستوطنين. هكذا تبقى هذه المقاطعات عرضة لسيطرة الاحتلال العسكري والاستيطاني – تحت أسماء مختلفة، كالخطة الأحادية لما يسمى بدولة بحدود مؤقتة.

بالرغم من كل تعقيدات الواقع الحالي وخيبة الأمل التي تعترينا، نقول أمام المجتمع الدولي: لا تزال هناك فرصة – ربما الأخيرة - في انقاذ حل الدولتين والسلام معاً."

إلا أن هذا العمل العاجل يجب أن يتابع من خلال نظرة جديدة. من أراد أن ينصحننا بإعادة التجربة (عديمة الفائدة) – أي التفاوض مع حكومة اسرائيل بدون مرجعية واضحة – عليه أن يفهم أن هذا سيتمخض عنه تكرار الخطأ واعطاء غطاء مجدداً لتجذر الاحتلال...

إن المجتمع الدولي، المسجد في الأمم المتحدة، مطالب الآن أكثر من أي وقت مضى بأن يتحمل مسؤولياته."

مقتطفات من خطاب الرئيس محمود عباس أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، 27 أيلول 2012

فلسطين والمجتمع الدولي - رؤية متفاسمة للسلام

إن الرؤية الفلسطينية، وصولاً إلى اتفاقية سلام عادل وشامل تضع نهاية للنزاع، يشاطرها سائر المجتمع الدولي: دولتان، فلسطين واسرائيل، تعيشان جنباً إلى جنب في سلام، وأمن، وحل عادل، ومتفق عليه لقضية اللاجئين الفلسطينيين وفقاً للقانون الدولي، بما فيه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194. وهذه النظرة جسدتها مبادرة السلام العربية عام 2002، والتي أيدتها منظمة التعاون الاسلامي. إن الموقف الفلسطيني، يتطلع إلى انتهاء الاحتلال الاسرائيلي، وممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير واقامة دولة مستقلة قابلة للحياة وذات سيادة على حدود 1967.

أيد المجتمع الدولي حل الدولتين على حدود 1967 مع القدس الشرقية كعاصمة لفلسطين، وأكد مراراً أن حل الدولتين هو أفضل طريقة للوصول إلى حل سلمي للنزاع.

كما وأن المجتمع الدولي ما زال يدين بشدة السياسات، والنشاطات الاسرائيلية التي تخالف القانون الدولي، والتزامات اسرائيل كسلطة احتلال. إن المجتمع الدولي أكد مراراً أن هذه الممارسات تدمر حياة الفلسطينيين، وتنتهي امكانية حل الدولتين.

لذلك، إن الرؤية الفلسطينية تأتي منسجمة مع الرؤية الدولية، واعتراف بدولة فلسطينية من قبل الأمم المتحدة تعزز هذا الهدف المشترك.

إن أخذ القرار السيادي للطلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة أن ترفع المكانة إلى صفة دولة مراقبة، فإن الشعب الفلسطيني قادر على اتخاذ خطوة ايجابية نحو تحقيق حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير ضمن اطار القانون الدولي، ورؤية

المجتمع الدولي لحل الدولتين. إن الدولة وتقرير المصير لم يكونوا، وليسوا أموراً يتم التفاوض عليها سويًا. إن المجتمع الدولي له التزام قانوني وأخلاقي ليس فقد بدعم حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في تقرير المصير، بل أيضاً بتحقيق هذا الحق. فان الوقت قد حان .

الاجندة الاسرائيلية

"أقف أمامكم في القدس، وأشدد على أقوال بيغن: ستبقى المدينة عاصمتنا ولن يعاد تقسيمها أبداً." (وزير الخارجية افيعدور ليبرمان، نيسان 2010)¹

"في أية خريطة، من يعتقد أن بيت ايل وعوفر ستكونان جزءاً من الحل الدائم." (وزير الدفاع ايهود باراك، يتحدث عن مستوطنات تقع على مسافة 13.5 و 15.1 كم من الخط الأخضر، أيار 2012)²

"سأوقع اتفاقية الوضع النهائي فقط إن بقيت اسرائيل مسيطرة على وادي الأردن." (رئيس الوزراء بنجامين نتنياهو، آذار 2012)³

تبنت اسرائيل منذ عام 1967 سياسيات ممنهجة، تهدف إلى الاستيلاء على أكبر قدر ممكن من الأراضي الفلسطينية، والموارد الطبيعية – على حساب الحقوق والحريات وطرق العيش الفلسطينية. هذه الاجراءات هددت امكانية حل الدولتين، ودمرت الاطار الذي يمكن أن تكون فيه دور المفاوضات ذات معنى .

في عام 1993، وقع الفلسطينيون والاسرائيليون اتفاقية اوسلو، وهي اتفاقية انتقالية تهدف إلى اقامة دولتين مستقلتين تعيشان جنباً إلى جنب خلال خمسة أعوام. وطبقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة - ومن ضمنها قرار مجلس الأمن رقم 242 – إن حدود هاتين الدولتين المعترف بهما دولياً هي حدود عام 1967. وبعد مرور عشرين عاماً تقريباً، ما زالت بعيدة كل البعد عن حل عادل ودائم - عدا أن الوضع تدهور بشكل دراماتيكي.

منذ توقيع الاتفاقية، تضاعف عدد المستوطنين الاسرائيليين المقيمين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية. ما زالت اسرائيل ماضية في سياسة الضم الغير قانوني للقدس الشرقية من خلال بناء جدار الفصل الغير القانوني، والذي يهدد تغيير الحدود المعترف بها دولياً بالقوة، ويكاد يصل عند نهاية العمل به إلى طول قدره 708 كم – ويمثل ضعفي طول حدود عام 1967 للضفة الغربية. إن القدس الشرقية المحتلة – عاصمة الدولة الفلسطينية – قد تم ضمها بصورة غير قانونية ومن طرف واحد – وبانتهاك فاضح لقرارات الأمم المتحدة بخصوص عدم قانونية أي تغيير في وضع القدس.

إن هذه الأعمال إلى جانب تصريحات من قبل أعضاء بارزين في الحكومة الاسرائيلية كشفت نوايا اسرائيل. فإن نظرية اسرائيل غير منسجمة مع القانون الدولي، ولا مع رؤية حل الدولتين التي قدمها الفلسطينيون وأقرها المجتمع الدولي. فبعد مرور 45 عاماً من الاحتلال العسكري، ما زالت اسرائيل تتصرف بشكل غير قانوني وأحادي، وهي مطمئنة أن غياب التحرك المستمر يحميها من أية مسائلة.

¹ <http://www.haaretz.com/news/lieberman-jerusalem-is-our-eternal-capital-it-will-never-be-divided-1.284574>

² <http://www.haaretz.com/news/diplomacy-defense/barak-ofra-and-beit-el-settlements-would-remain-in-israel-in-final-status-deal-premium-1.430468>

³ <http://www.israelnationalnews.com/News/News.aspx/153309>

65 عاماً على قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين

ما كادت الحرب العالمية الأولى تشارف على الانتهاء حتى برزت القضية الفلسطينية. وتحت رعاية عصبة الأمم، عهد إلى الحكومة البريطانية بانتداب فلسطين، بقصد مساعدة الفلسطينيين في الحصول على الاستقلال. عوضاً عن ذلك، بدأ مشروع ضخ المهاجرين اليهود الأوروبيين في فلسطين، مما تسبب في نشوء أزمة بين السكان الفلسطينيين الأصليين والمهاجرين الأوروبيين. إن وعد بلفور الصادر عام 1917 أكد دعم بريطانيا "من أجل إقامة وطن قومي لليهود في فلسطين" مع وعد "لتسهيل تحقيق هذا الهدف". وفي عام 1947، كانت وتيرة النزاع في تصاعد، فسلمت قضية فلسطين إلى الأمم المتحدة.

القرار الأول حول فلسطين – قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 (1947) – خطط لتقسيم فلسطين إلى دولتين مستقلتين. بعد مرور 65 عاماً، تم الاعتراف بدولة واحدة فقط من هاتين الدولتين من قبل الأمم المتحدة، وبقي الفلسطينيون ضحية أطول احتلال في التاريخ الحديث.

منذ عام 1948، تبنت الأمم المتحدة عشرات القرارات التي تهدف إلى دعم، وتأمين حقوق الشعب الفلسطيني. وتشمل حق تقرير المصير، السيادة على الموارد الطبيعية، مساعدة الشعب الفلسطيني واللجوء وأماكن اللاجئين. غير انها تتعامل أيضاً مع عدم شرعية الاحتلال وضم القدس لها بطرق غير قانونية، ومطالبة اسرائيل بالانسحاب من الأراضي المحتلة عام 1967، ووقف الاستيطان والممارسات الاسرائيلية، كانتهاكات حقوق الإنسان، وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة. يتم تبني 16 من هذه القرارات سنوياً، مما يؤكد الظلم الذي لحق بالفلسطينيين، والجرائم المستمرة من قبل دولة اسرائيل. حيث يوجد هناك حوالي 89 قرار صادر عن مجلس الأمن بخصوص فلسطين منذ 1948.

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

<p>"يحظر النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين، أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال، أو إلى أراضي أي دولة أخرى، محتلة أو غير محتلة، أيًا كانت دواعيه."</p>	<p>المادة 49: اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949</p>	<p>جوانب رئيسية للقانون الدولي بخصوص فلسطين</p>
<p>أكد على "عدم جواز الاستيلاء على أراضٍ بالحرب" ودعى إلى "انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من الأراضي التي احتلتها في النزاع الأخير..."</p>	<p>242</p>	<p>قرارات مجلس الأمن</p>
<p>"يقرر أن سياسة إسرائيل، وممارساتها في إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية، والأراضي العربية الأخرى، المحتلة منذ عام 1967 ليس لها شرعية قانونية، وتشكل عقبة أمام تحقيق عملية سلام شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط."</p>	<p>446</p>	
<p>"يقرر أن جميع الإجراءات والأعمال التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، سلطة الاحتلال، والتي فيها تغيير معالم مدينة القدس الشريف ووضعها، خصوصاً "القانون الأساسي" الأخير بشأن القدس، هي إجراءات باطلة ويجب إلغاؤها فوراً؛"</p>	<p>478</p>	
<p>"تستنكر بشدة ما تتبعه إسرائيل، سلطة الاحتلال، من سياسات وممارسات تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة..."</p>	<p>605</p>	
<p>قرار يدعو إلى إقامة دولتين في فلسطين</p>	<p>181</p>	<p>قرارات الجمعية العامة</p>
<p>"تقرر وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، ويكون واجب على الحكومات أو السلطات المسؤولة التعويض عن ذلك من فقدان أو الضرر، وفقاً لمبادئ القانون..."</p>	<p>194 الفقرة 11</p>	
<p>"تؤكد على أن حقوق الشعب الفلسطيني في فلسطين غير القابلة للتصرف، ومن ضمنها الحق في تقرير مصيره دون تدخل خارجي، والحق في الاستقلال، والسيادة الوطنية." كما ويتناول حق العودة للاجئين، ويناشد جميع الدول والمنظمات الدولية، بموجب الميثاق، أن تقدم الدعم للشعب الفلسطيني في كفاحه لاستعادة حقوقه."</p>	<p>3236</p>	
<p>بالإضافة إلى القرارات المختلفة، هناك رأي استشاري هاماً صادر عن محكمة العدل</p>	<p>تاريخ 2004</p>	<p>الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية</p>

فلسطين في الامم المتحدة.....تصويت لسلام والعدالة

الدولية في تموز 2004، وجد أن الجدار ونظام المستوطنات المرتبط به، البنية التحتية، والطرق الالتفافية لصالح الاسرائيليين فقط، و تشكل بمجملها انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي ولالتزامات اسرائيل بصفتها سلطة احتلال. كما وقررت المحكمة أن هذا النظام "يعيق بشدة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير، ويشكل بالتالي انتهاكاً لالتزام اسرائيل باحترام هذا الحق"، الذي هو برأي المحكمة أنه التزام يقع على كافة الدول.

الأعمال الاسرائيلية الأحادية في مواجهة القانون الدولي

<p>متهمة: ميثاق الأمم المتحدة، المادة 2(4) الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة. النظام الأساسي (نظام روما) للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8</p> <p>-----</p> <p>ميثاق الأمم المتحدة، المادة 2(4) اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949، المادة 49، الفقرة 6.</p> <p>-----</p> <p>قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 237، 242، 252، 467، 498، 338، 465، 476، 478. وقرارات الجمعية العامة 61/31، 5/32 و ES/10-15.</p> <p>-----</p> <p>الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة.</p> <p>-----</p> <p>الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12، الفقرة 1.</p> <p>-----</p> <p>الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اتفاقية الأمم المتحدة حول حقوق الطفل.</p> <p>-----</p> <p>اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949، المادتين 49 و 147</p> <p>-----</p> <p>قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 252، 267، 298، 446، 452، 465، 471، 476، 478، 605،</p>	<p>1. بناء المستوطنات والبنية التحتية</p> <p>إن نظام الاستيطان، بما يشمل الجدار، الطرق الالتفافية، البنية التحتية، ونواحي أخرى مرتبطة تضم بحكم الواقع 46% من الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، إلى إسرائيل. في الفترة الواقعة بين أيلول 2011 و 2012، خططت إسرائيل لبناء على الأقل 11,096 وحدة سكنية للمستوطنات المنتشرة في وحول القدس الشرقية المحتلة. هذه الوحدات السكنية ستأوي حوالي 44,000 مستوطن اسرائيلي جديد. حيث يسكن اليوم في الأراضي الفلسطينية المحتلة حوالي نصف مليون مستوطن. تقوم إسرائيل بعمل ما يسمى طرق التفافية بصورة غير قانونية على أراضي فلسطينية، من أجل تقصير المسافة لصالح المستوطنين الذين يتنقلون من المستوطنات إلى داخل إسرائيل. إن هذه الطرق التي لا يصل إليها الفلسطينيون، تزيد من مدة التنقل بالنسبة للفلسطينيين، كما وتعزل القرى الفلسطينية عن بعضها البعض.</p>	<p>2. بناء الجدار غير القانوني:</p> <p>82% من الجدار شُيّد داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. الجدار يعزل 10.6% من السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية، ويحيط 125,000 فلسطيني موزع على 28 مجموعة فلسطينية. يوجد 140,000 فلسطيني مقدسي مقطوعين عن مدينتهم. الجدار يفصل 12.4% من السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية عن الأراضي الزراعية غربي الجدار.</p>
--	--	--

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

1515		
<p>متهمة: اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949، المادة 49 قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن 605، وقرارات الجمعية العامة (XVII) 1803، 3175، 3336، 3516، 186/31، 161/32 الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة (2)1</p>	<p>حوالي 9500 مستوطن اسرائيلي يعيشون في غور الأردن، يستهلكون ما يعادل ثلث اجمالي المياه المتوفرة لـ 2.5 مليون فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية. 4 95% من المياه الجوفية في غزة غير صالحة للاستهلاك البشري. 94% من مناطق غور الأردن والبحر الميت - التي تشكل ثلث الضفة الغربية وهي غنية بالموارد الطبيعية - تبقى معزولة عن الفلسطينيين.5</p>	<p>مصادرة الموارد الطبيعية الفلسطينية:</p>
<p>اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949، المادة 49 قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 252، 267، 298، 476، 478، 605. وقرار الجمعية العامة 180/38 الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 17</p> <p>اتفاقية لاهاي، المادة 55 (مصادرة ممتلكات خاصة) قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 252، 267، 298، 476، 478، 605. وقرار الجمعية العامة 180/38</p>	<p>خلال العقود الأربعة الأخيرة، أجبرت اسرائيل 14,084 فلسطيني من القدس الشرقية على النزوح، من خلال منعهم من العيش في مدينتهم. وهذا شمل 20% من العائلات الفلسطينية في القدس الشرقية بصورة مباشرة. فان هؤلاء المواطنين وجدوا أنفسهم محرومين من العيش أو العمل في مدينتهم. ذلك من خلال القرار "الغاء الإقامة" الذي صدر منذ عام 1967، نصف العدد عام 2006. ما بين أعوام 1967 و 1994 أجبرت اسرائيل 250,000 فلسطيني على النزوح من الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما عدا القدس.6</p>	<p>طرد السكان:</p>
	<p>ما بين أيلول 2011 وأيلول 2012، قامت قوات الاحتلال الاسرائيلي بهدم حوالي 510 بناءً فلسطينياً في المناطق C، مما أسفر عنه نزوح 770 فلسطينياً. قامت قوات الاحتلال الاسرائيلي بهدم 27,000 مسكن في الأراضي المحتلة منذ عام 1967، بما فيها 3,300 بيت في القدس الشرقية. و من المناطق الأكثر تضرراً شملت أحياء الشيخ جراح، رأس العامود، سلوان، بيت حنينا، والبلدة القديمة في القدس، ومساكن أخرى في غور الأردن والخليل.</p>	<p>طرد من البيوت – هدم البيوت:</p>

⁴ Dispossession and Exploitation: Israel's Policy in the Jordan Valley and Northern Dead Sea, B" Tselem, May 2011.

⁵ http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_movement_and_access_report_september_exec_2012_english.pdf, 2

⁶ <http://www.haaretz.com/news/diplomacy-defense/israel-admits-it-revoked-residency-rights-of-a-quarter-million-palestinians.premium-1.435778>

⁷ <http://www.icahd.org/the-facts>

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

<p>متهكة: قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 252، 267، 298، 476، 478، 605. وقرار الجمعية العامة 180/38</p> <p>-----</p> <p>اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب 1949، المواد 49 و 76 و 78 قرار مجلس الأمن 605 الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد 7 و 9 و 13 و 17 و 18 الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 4 و 9(4) اتفاقية الأمم المتحدة حول حقوق الطفل اتفاقية الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة النظام الأساسي (نظام روما) للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8(2)</p> <p>-----</p> <p>قرار مجلس الأمن 605 الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة</p>	<p>الضيق الاقتصادي: عام 2010، بلغت تكاليف الاحتلال للاقتصاد الفلسطيني حوالي 6,9 بليون دولار، أي 84.9% من الانتاج القومي الاجمالي.8 35% من الاقتصاد الوطني الفلسطيني، يتركز في مساحة جغرافية طولها 30 كم تربط رام الله، القدس الشرقية وبيت لحم. إن سياسات اسرائيل الاستيطانية في القدس الشرقية، وبناء شبكة من المستوطنات تهدف الى عزلها، والتي أدت الى التأثير على الاقتصاد الفلسطيني بشكل دراماتيكي. حوالي 78% من المقدسيين الفلسطينيين يعيشون في حالة فقر.9</p>	<p>الأسرى:</p>
<p>قرار مجلس الأمن 605 الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة</p>	<p>اعتقلت اسرائيل حوالي 800,000 فلسطيني منذ 1967 – أي حوالي 20% من السكان.10 وهذا يشمل نساء وأطفال في سن 12 عاماً.11 منذ عام 1967، سجنّت اسرائيل ما لا يقل عن 100,000 فلسطيني تحت مفهوم الاعتقال الاداري – دون محاكمة أو تهمة.12 اسرائيل تحتجز سجناء فلسطينيين داخل اسرائيل، وتحرمهم من زيارة المحامين أو أحد أفراد أسرهم. تقييدات الحركة: في تموز 2012، سجل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) ما مجموعه 542 عائقاً يقوض الحركة الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وهذا يمثل 4% للفترة نفسها من العام الماضي. عام 2010، تقييدات الحركة (بما فيها التقييدات التجارية) بلغت تكاليفها حوالي 500,000,000 دولار.13 35% من أراضي غزة الزراعية، و85% من مياه الصيد، أصبح الوصول إليها ممنوعاً كلياً أو جزئياً بسبب الاجراءات العسكرية الاسرائيلية.14</p>	

⁸ www.mne.gov.ps/pdf/EconomiccostsofoccupationforPalestine.pdf

⁹ http://www.acri.org.il/en/wp-content/uploads/2012/05/The-Poverty-Policy-in-East-Jerusalem_ACRI_May-2012_ENG.pdf

¹⁰ http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/prisonersDay2012E.pdf

¹¹ http://www.dci-palestine.org/content/child-detainees

¹² المصدر نفسه

¹³ www.mne.gov.ps/pdf/EconomiccostsofoccupationforPalestine.pdf

¹⁴ http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_gaza_blockade_factsheet_june_2012_english.pdf

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

<p>متهكة: قرارات مجلس الأمن 605 الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد 13 و 18 الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ----- اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 53 (تدمير ممتلكات خاصة) قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن 471, 237 استنتاجات لجنة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة حول القضاء على التمييز العنصري (2012)</p>	<p>ما زالت اسرائيل تقوض حق الفلسطينيين في ممارسة شؤون العبادة بحرية. وهذا يشمل منع معظم الفلسطينيين من الوصول إلى ساحات المسجد الأقصى، والسماح فقط لمن هم فوق الـ 40 بالدخول إلى القدس والوصول إلى المسجد. ان 77,4% من الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة هم دون سن الـ 30. في أعياد الفصح، برزت أيضا سياسات اسرائيل في القدس: حيث تسمح للفلسطينيين من كافة أنحاء العالم بالمشاركة في احتفالات عيد الفصح في القدس الشرقية المحتلة، فيما تمنع المسيحيين الفلسطينيين من أداء العبادة في القدس. ومن يُمنحوا اذن بالوصول عليهم أن يتقدموا بطلب من خلال نظام تصاريح خاص للأعياد ، يصاحبه اذلالا دائم على الحواجز</p>	<p>تقييدات حرية العبادة:</p>
	<p>منذ عام 2007، ارتفعت حوادث اعتداءات المستوطنين ضد الفلسطينيين بنسبة 315% ما بين أيلول 2011 وآب 2012، سجلت أعمال ارهابية منفردة من قبل المستوطنين الذين يقيمون بصورة غير قانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها حوادث اطلاق نار، اعتداءات على الأشخاص، اشعال حرائق، قتل المواشي، وتدمير ممتلكات وسيارات. حيث وجهت أكثر من 60 من هذه التهدييات ضد الأماكن الدينية المسيحية والاسلامية. حسب ما جاء في تقرير الأمم المتحدة 2011، ما زال يقبع 250,000 فلسطيني تحت خطر اعتداءات المستوطنين – منهم 76,000 معرض للخطر الشديد.¹⁶</p>	<p>ارهاب المستوطنين:</p>

¹⁵ 'When Settlers Attack', The Palestine Center, Washington D.C., 2012 <http://www.thejerusalemfund.org/ht/a/GetDocumentAction/i/32678>

¹⁶ http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_settler_violence_FactSheet_October_2011_english.pdf

64 عاماً في المنفى

إن حل قضية اللاجئين طبقاً لقرار 194 الصادر عن الجمعية العامة، هو عنصر أساسي ضمن حل متفق عليه للنزاع الفلسطيني – الاسرائيلي. و، ما زال اللاجئون الفلسطينيون بعد 64 عاماً يعانون من فقدانهم لحقوقهم الأساسية، و يعانون من نقص في الحماية والمساعدة الدولية، ويتحملون عبء النزاع المتواصل مع اسرائيل.

ما بين 1947 و1949، طرد أكثر من 726,000 فلسطيني من بيوتهم، أو أجبروا على ترك بيوتهم، وأصبحوا بذلك لاجئين قبل وبعد اعلان استقلال دولة اسرائيل. كثيرون هاجروا بفعل الاعتداءات العسكرية المباشرة، بينما فرّ آخرون من مخاطر اعتداءات محدقة من قبل أفراد الميليشيات الصهيونية.

خلال احتلال اسرائيل عسكرياً للضفة الغربية وقطاع غزة عام 1967، أجبر حوالي 300,000 فلسطيني على النزوح من بيوتهم إلى نواحي أخرى من الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعبر الحدود الإقليمية. وضمن هذه الموجة الجديدة من هجرة الفلسطينيين، كان قد هاجر حوالي 120,000 إثر أحداث 1948.

منذ عام 1967، بقي الفلسطينيون معرضون لمواجهة النزوح من وداخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، نتيجة سياسات اسرائيل التي تشمل هدم البيوت، الطرد، مصادرة الأراضي، الغاء الإقامة، بناء المستوطنات والجدار، بالإضافة إلى تواجد عسكري اسرائيلي مكثف. لم تسمح اسرائيل أبداً للاجئين عام 1948، أو لاجئي عام 1967، والنازحين داخلياً بالعودة إلى منازلهم داخل ما هو الآن اسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة.

القانون الدولي وقضية اللاجئين

- ✓ قرار الجمعية العامة 194
- ✓ الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 13(2)
- ✓ الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12(4)
- ✓ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري المادة 5(د)2(2) و(5) والمادة 18
- ✓ اللجنة الفرعية التابعة للأمم المتحدة حول مبادئ حقوق الإنسان فيما يخص إعادة البيوت والممتلكات للاجئين والنازحين، المواد 10(1) و10(3)

إن موقف منظمة التحرير الفلسطينية يطالب بحل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين طبقاً للقانون الدولي، وتحديداً قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 194. يجب أن يرتكز الحل العادل على حق العودة والتعويضات. فإن موقف منظمة التحرير الفلسطينية حول اللاجئين منصوص عليه، ومدعوم من قبل مبادرة السلام العربية التي تدعو إلى "حل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين يتفق عليه طبقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 194".

المفتاح لحل قضية اللاجئين يكمن في اعتراف اسرائيل بدورها في خلق وادامة قضية اللاجئين، واعترافها بالمبادئ الخاصة باللاجئين، بما فيها حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم وأرضهم. إن اعتراف اسرائيل بما جاء سالفاً قد يمهد الطريق للتفاوض حول الطريقة التي سينفذ بها هذا الحق، والذي سيتم بصورة تتفق مع خيار اللاجئين.

20 عاما من الجهود المحبطة

إن المفاوضات ضرورية من أجل إبرام اتفاق يحقق حلاً عادلاً ودائماً للنزاع الفلسطيني - الإسرائيلي. إن الاتفاقيات حول قضايا الوضع النهائي يجب أن تأتي عبر المفاوضات. هذا هو موقف منظمة التحرير الفلسطينية.

إن حق الفلسطينيين في تقرير المصير ليس موضع تفاوض. إن الدولة قرار سيادي. المقصود هو الاعتراف بما يتمشى مع القانون الدولي، من أجل حماية الاطار الذي يساعد على التوصل إلى اتفاقية ذات مغزى.

المفاوضات تستلزم طرفين معنيين في الوصول إلى اتفاقية، وتوفير اطاراً يضمن احترام الاتفاقيات والالتزامات السابقة. للأسف، فإن اسرائيل دمرت ولا تزال تدمر كل احتمالات التفاوض.

ولمدة 20 عاماً جاءت المسيرة السلمية كغطاء لاستمرار الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فإن هذا غير مقبول تماماً. يجب إيجاد وسائل أخرى من أجل توفير اطار صحيح للمفاوضات.

عام 1988، أقدم الشعب الفلسطيني، برئاسة الرئيس ياسر عرفات على خطوة مؤلمة وتاريخية، بالموافقة على انشاء دولة فلسطينية ضمن 22% من فلسطين التاريخية. وتحت قيادة الرئيس محمود عباس رسخنا النداء بحل الدولتين، إلا أن اسرائيل رفضت أن تدخل في مسيرة مفاوضات ذات مصداقية. عوضاً عن ذلك، فإن اسرائيل - وهي سلطة احتلال - اتخذت اجراءات أحادية لا بقاء وترسيخ وجودها الدائم في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

عام 1993، وقعت منظمة التحرير الفلسطينية اتفاقية اوسلو، وهي اتفاقية انتقالية كان يفترض أن تقود إلى دولة فلسطينية مستقلة في غضون خمسة أعوام. إلا أن اسرائيل اجتهدت في تثبيت الاحتلال. في انابوليس عام 2007، جددنا التزامنا بالسلام وحل الدولتين - إلا أننا وجدنا أن البناء الاستيطاني يتزايد بشكل متسارع. وحديثاً، في كانون الثاني 2012، وافقنا على محادثات استكشافية في عمان، بالرغم من أن اسرائيل لم تبد أي عمل ايجابي أو نية جدية للدخول في مفاوضات ذات مغزى - مما يعني استحالة استئناف المفاوضات. إن فشل كافة هذه المحادثات سببه اسرائيل على مدى العملية السلمية، بحيث استمرت في الممارسات والسياسات الأحادية التي أجهضت كل المحاولات لا نشاء دولة فلسطينية قابلة للحياة وانعاش امال السلام. وقد قام المجتمع الدولي، بتحميل اسرائيل مسؤولية ممارساتها وجرائم الحرب - مما أحدث ثقافة الهروب من العقاب غير مسبوقه لأعمال اسرائيل غير القانونية.

بالرغم من الاخفاقات السابقة للوصول إلى اتفاقية الحل الدائم مع اسرائيل، تبقى منظمة التحرير الفلسطينية ملتزمة بمبدأ المفاوضات كوسيلة للوصول إلى حل دائم للنزاع الفلسطيني - الإسرائيلي. وخدمة للقضية السلام، فإن منظمة التحرير الفلسطينية تحت كل دول المنطقة للمناداة بسلام شرق أوسطي أوسع قادر أن يضع حداً للنزاع بين الدول العربية واسرائيل. لذا فإن منظمة التحرير الفلسطينية تدعم مبادرة السلام العربية التي اقترحتها المملكة العربية السعودية، وأقرتها جامعة الدول العربية عامي 2002 و2007. إن مبادرة السلام العربية تقدم لإسرائيل علاقات تطبيعية مع العالم العربي بأسره يوم تضع اسرائيل نهاية للاحتلال العسكري في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة، وتوفر حلاً عادلاً لقضايا اللاجئين تمثيلاً مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 194.

وضع الشعب الفلسطيني ثقته بالمجتمع الدولي، وبالمقاومة الشعبية السلمية، وبالجهود الدبلوماسية. ولم يتلق سوى بيانات ادانة بشأن السياسات الاسرائيلية، بينما بقي حقهم في الحصول على دولة صعب المنال. إن الوضع على أرض الواقع تدهور بشكل ملحوظ منذ بداية العملية السلمية. وقد سجل انتهاكاتها للقانون الدولي والاتفاقيات السابقة، فإن اسرائيل بكل وضوح ليست شريكاً في السلام. ولن يعود الفلسطينيون إلى طاولة المفاوضات تحت هذه الشروط. فانه ينبغي على المجتمع الدولي التصرف فوراً بإيجابية وبشكل ملموس.

مقتطفات من بيانات الدول الداعمة لفلسطين	
القانون الدولي وقضية اللاجئين قرار الجمعية العامة 194 الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 13(2) الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12(4) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري المادة 5(د)2 و(5) والمادة 18 اللجنة الفرعية التابعة للأمم المتحدة حول مبادئ حقوق الإنسان فيما يخص إعادة البيوت والممتلكات للاجئين والنازحين، المواد 10(1) و10(3) ولغاية هذا التاريخ، اعترفت حوالي 131 دولة رسمياً بدولة فلسطين. وفيما يلي مقتطفات من بيانات قدمتها دول متعددة في النقاش العام للجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول 2012.	
الأرجنتين:	"ندعو للاعتراف بدولة فلسطين على حدود 1967"
بلجيكا:	"بلجيكا تؤيد استئنافاً سريعاً للمفاوضات من أجل الوصول إلى حل على أساس دولتين... نقولها بوضوح تام أننا نقف ضد مواصلة الاستيطان"
البرازيل:	"فقط دولة فلسطينية حرّة وذات سيادة تستطيع بصورة شرعية صنع سلام مع اسرائيل"
تشيلي:	"نعترف بدولة فلسطين، وهي بلد نرجو التمكن من استقبالها قريباً جداً في هذه المنظمة (الأمم المتحدة)"
الصين:	"الصين تدعم عضوية فلسطين في الأمم المتحدة وكذلك في منظمات دولية أخرى"
كوبا:	"يجب أن تصبح فلسطين عضواً في الأمم المتحدة (...). بوجود أم بعدم وجود مفاوضات سلام"
غامبيا:	"اسرائيل - سلطة الاحتلال - متحديّة القانون الدولي، الاحترام الإنساني وتفرض أمر واقع على الفلسطينيين من خلال نشاط مقيت على شكل استيطان واستيلاء على الأرض"
مصر:	"أؤكد لكم دعم مصر الكامل لأي عمل تقرر فلسطين التوجه إليه في الأمم المتحدة"
أيسلندا:	"في العام الماضي جئناكم بالرسالة التي قد تقترحها حكومتني أمام البرلمان، وهي أن أيسلندا تعترف بفلسطين كدولة ذات سيادة ومستقلة. أنا سعيد أن أصرح أمامكم اليوم أننا لبينا هذا الوعد. والأكثر من ذلك، لم يصوت أي عضو في البرلمان الايسلندي ضد الاعتراف بفلسطين. سيد نتنياهو - عليك بهدم هذا الجدار!"
الهند:	نحن ندعم تطلعات الفلسطينيين لوضع متقدم في الأمم المتحدة. ومن الضرورة اللجوء الى تحقيق سريع لدولة فلسطين ذات سيادة، مستقلة، قابلة للحياة وموحدة مع القدس الشرقية كعاصمة لها..."
ايرلندا:	"لقد وضعنا أملنا أن تتضم فلسطين رسمياً إلى الأمم المتحدة كعضو كامل"
الأردن:	"على مدى 65 عاماً تقريباً، بقي الفلسطينيون حالة شاذة بالنسبة

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

لوعد الأمم المتحدة. حماية القانون الدولي وحقوق الإنسان: باستثناء... ليس بعد. العيش بكرامة وأمان: باستثناء... ليس بعد. الحق في تقرير المصير: باستثناء... ليس بعد. كفى."	
"(...) الغاية تستحقها، بالنسبة للإسرائيليين والفلسطينيين والمنطقة بأسرها: دولة فلسطين مستقلة، ديمقراطية، متواصلة، وقابلة للحياة – تعيش جنباً إلى جنب مع دولة اسرائيل بسلام وأمن."	لوكسمبورغ:
"من المؤكد أن المجتمع الدولي... قادر أن يعمل أكثر لجلب اسرائيل إلى طاولة المفاوضات من أجل حل دولتين بحيث يمكن لدولة اسرائيل ودولة فلسطين التعايش جنباً إلى جنب بسلام وأمن. كيف يمكننا الاستمرار في وجه هذا الظلم الصارخ دون الشعور بذرة من الذنب لتقاعسنا عن العمل لانهاء هذا النزاع الذي طال أمده؟"	ماليزيا:
"امكانية تحقيق دولة فلسطينية على أساس حل الدولتين في تناقض، بينما يتواصل توسيع المستوطنات الاسرائيلية."	النرويج:
"إن مبادرة السلام العربية ما زالت قائمة، ونحن ندعم جهود جامعة الدول العربية بالمضي بها قدماً."	الاتحاد الروسي:
"إنه لأمر غير مقبول أن تبقى فلسطين لغاية اليوم خارج عضوية الأمم المتحدة."	جنوب أفريقيا:
" تكرر الحكومة البوليفية دعمها لانضمام فلسطين كدولة عضو في الأمم المتحدة بكامل حقوقها." من مجموع الـ 89 دولة التي أشارت إلى فلسطين في خطاباتها في النقاش العام للجمعية العامة للأمم المتحدة – جميعها – باستثناء اسرائيل، أكدت تأييدها لحل الدولتين.	فنزويلا:

الختام

إن القضية الفلسطينية هي أطول بند على أجندة الأمم المتحدة، وما زالت هي القضية الأكثر إلحاحاً في المنطقة لما تحمله من آثار بعيدة المدى على حفظ السلم والأمن الدوليين. طالما بقيت هذه القضية بدون حل لن يكون هنالك سلام أو أمن في المنطقة.

إن مواصلة الممارسات الاسرائيلية غير القانونية، نسفت الجهود على صعيد المفاوضات على مدى العشرين عاماً الماضية، وجعلت موضع شك من مصداقية النظام الدولي. إن المجتمع الدولي فشل في تحميل اسرائيل المسؤولية، بالرغم من انتهاكتها الفاضحة للقانون الدولي، والقرارات الدولية ذات الصلة، وبيانات الإدانة بخصوص ممارسات اسرائيل غير القانونية. يجب التعامل مع اسرائيل على نفس الأسس كباقي الدول الملتزمة بالقانون، وأن تعيش بموجب القواعد والمبادئ أسوة بأعضاء المجتمع الدولي الذين يقبلون ويلتزمون بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

إن حق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير يجسده القانون الدولي. إن الشعب الفلسطيني ليس حالة استثنائية وحقه في تقرير المصير أكدته مراراً وتكراراً قرارات الأمم المتحدة، وقرارات أخرى، بالإضافة إلى الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 9 تموز 2004. إن قرارنا طلب صفة دولة مراقبة في الجمعية العامة هو قرار سيادي، غير قابل للتفاوض. حيث إن مفهوم الدولة

فلسطين في الامم المتحدةتصويت لسلام والعدالة

تحت الاحتلال، تفاوض فيه مع المحتل من أجل حقها في تقرير المصير لا سابق له، وهو مخالف لروح ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

إن فلسطين تطالب برفع مكانتها إلى دولة مراقبة في الأمم المتحدة، لأن هذا حق الشعب الفلسطيني، عوضاً على إنها وسيلة لخلق اطار ايجابي للمفاوضات. إن اضافة الاعتراف بفلسطين مع وعود جادة بخصوص الاستقلال والحرية الفلسطينية، هو مبدأ يقره العالم أجمع، وهذا ما وُعد به الفلسطينيون منذ عام 1947.

من دون شك أن الوضع الحالي غير محتمل. فانه يقع على المجتمع الدولي التزام قانوني وأخلاقي لوضع حد للنزاع ومعاقبة إسرائيل. اذا استمر هذا الظلم، فإن الأسس التي قامت عليها الأمم المتحدة مهددة بالانهيار. إن الشعب الفلسطيني فعل اكل شيء طلب منهم ووضع ثقته بالمجتمع الدولي للمساهمة في وضع نهاية للاحتلال. على المجتمع الدولي التصرف الآن، من أجل تحقيق حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، ووضع حد لممارسات اسرائيل غير القانونية التي تنتكر لحق الفلسطينيين في العيش بحرية وتحقيق إمكاناتهم. هذا التزام عليهم، و لكافة الدول.

في هذه الأثناء، سيواصل الشعب الفلسطيني كفاحه النبيل والجليل – بالرغم من كل شيء – وصولاً إلى حقه الأساسي في تقرير المصير، الاستقلال، والحرية.